الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الثامنة والأربعون
الوثائق الرسمية

المكتب
الجلسة ١٣
المعقودة يوم الجمعة
٢٢ تموز/يوليه ١٩٩٤
الساعة ٩/٣٠
نيويورك

محضر موجز للجلسة الثالثة عشرة

الرئيس : السيدة فريتشي
(نائبة رئيس الجمعية العامة)

المحتويات

إقرار جدول أعمال دورة الجمعية العامة العادية الثامنة والأربعين وتوزيع البنود (تابع)

طلب إدراج بند إضافي مقدم من عدة بلدان

../..

هذه الوثيقة قابلة للتصويب . ويجب إدراج التصويبات في نسخة من الوثيقة وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشرها إلى : Chief of the Official Records Editing Services, room DC2-750, 2 United Nations Plaza .
وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة .

Distr.GENERAL
A/BUR/48/SR.13
7 September 1994
ARABIC
ORIGINAL: SPANISH

افتتحت الجلسة في الساعة ٩/٤٥

إقرار جدول أعمال دورة الجمعية العامة العادية الثامنة والأربعين وتوزيع البنود (تابع)

طلب إدراج بند إضافي مقدم من عدة بلدان (A/48/957)

١ - الرئيسة: طلبت من المكتب أن يستعرض طلب إدارج بند إضافي في جدول الأعمال المعنون "منح مركز المراقب لمنظمة فرسان مالطة العسكرية المستقلة بالنظر الى دورها الخاص في العلاقات الانسانية الدولية".

٢ - السيد مونغبي (بنن): تكلم كذلك نيابة عن الأرجنتين واسبانيا وإكوادور وأوروغواي وايطاليا والبرتغال وبوركينا فاصو وبولندا وتايلند وتوغو والجمهورية التشيكية وجمهورية كوريا ورومانيا وزائير وسان مارينو وغواتيمالا والفلبين وفنزويلا وكرواتيا وكوت ديفوار ولبنان وليتوانيا ومالطة والمغرب والنمسا ونيكاراغوا وهنغاريا، فقدم الطلب الوارد في الوثيقة A/48/957 الداعي الى إنصاف أقدم مؤسسة لتقديم المساعدة الإنسانية في العالم، أي منظمة فرسان مالطة العسكرية المستقلة. وقال إن هذه المنظمة ما فتئت، منذ أن أنشئت في عام ١٠٧٠، تتفانى في التخفيف من معاناة الإنسان في أوقات الحرب والسلم على حد سواء. وقد اتخذت لها في عام ١٩٦١ نظاما أساسيا جديدا وأصبح مقرها حاليا في روما. ويقوم آلاف المتطوعين المنضوين في العديد من الرابطات الوطنية بتقديم خدمات لا تحصى ولا تعد في الكثير من البلدان النامية، ولا سيما في افريقيا حيث تقوم المنظمة ببناء المستشفيات والعيادات ومستشفيات الجذام، وتقديم المساعدة للمعوزين والمضطهدين والمعوقين واليتامي والمسنين والمشردين، مساهمة بذلك في حماية حقوق الانسان وكرامته. وتنسق منظمة فرسان مالطة أنشطتها مع المؤسسات الوطنية والدولية لتقديم المساعدة وحكومات البلدان المانحة والمتلقية، ولها بعثات دبلوماسية في بلدان كثيرة من بينها بنن، وتمثلها وفود معتمدة في الكثير من المؤسسات والمعاهد الدولية. وإن منحها مركز المراقب لدى الجمعية العامة أمر من شأنه أن يحسن تنسيق وفعالية أنشطتها المضطلع بها لفائدة المعوزين. فهناك في مناطق عديدة في العالم مآس بشرية يستعصي على الحكومات معالجتها وتتطلب الاستفادة من المساهمة القيمة للمنظمات غير الحكومية ومن تخصص وتفاني منظمة فرسان مالطة.

٣ - السيد وود (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية): قال إن العمل الذي تؤديه منظمة فرسان مالطة العسكرية المستقلة يحظى بالإعجاب في جميع أنحاء العالم. ولكن وفده يشغله أن العنوان المقترح لهذا البند يشير الى الدور الخاص لهذه المنظمة في العلاقات الانسانية الدولية. ولسائل أن يتساءل هل هذه المنظمة تضطلع بالفعل بدور خاص في العلاقات الإنسانية الدولية وهل ذلك الدور يمثل حجة مقنعة لمنحها مركز المراقب. وسيتعين تحليل هذا الجانب عندما يتم الخوض في جوهر الموضوع. وينبغي بالتالي توخي قدر أكبر من الحياد في صياغة عنوان البند ليصبح ببساطة: "منح مركز المراقب لمنظمة فرسان مالطة العسكرية المستقلة".

(السيد وود، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية)

٤ - وقال إن وفده تشغله كذلك طريقة تناول البند المقترح. ذلك أن هذا البند طلب إدراجه استنادا الى المادة ١٥ من النظام الداخلي للجمعية العامة التي تجيز أن تدرج في جدول أعمال الجمعية العامة بنود إضافية متسمة بطابع الأهمية والاستعجال. ويتعذر استبيان ما يشير الى أن هذه المسألة مسألة عاجلة. وقال إن نظرا لتعقد هذه المسألة، فلربما يكون من الأصوب أن يعهد بالنظر فيهاالى إحدى اللجان الرئيسية المختصة. فهذا الطلب يطرح إشكالية تتعلق بالممارسة التي دأبت الجمعية العامة على اتباعها في هذا الصدد. فعندما منح مركز المراقب للجنة الصليب الأحمر الدولية، كان هناك اتفاق على أن الأمر يتعلق بحالة استثنائية تماما، وأعلن صراحة أن المقترح لا يمكن ولا ينبغي اعتباره بأي شكل من الأشكال سابقة يستند اليها لتقديم أي طلب آخر لمنح نفس المركز لأية منظمات غير حكومية أخرى. وباستثناء الدول وبعض حركات التحرير الوطني، اقتصر الآن منح مركز المراقب لدى الجمعية العامة على المنظمات الحكومية الدولية. وتتضح هذه الممارسة مثلا في المادة ٧٩ من النظام الداخلي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، وتتضح كذلك في "الكتاب الأزرق" الذي تصدره الأمانة العامة والذي ترد فيه أسماء المؤسسات التي لها مركز المراقب مصنفة تحت عنوان "المنظمات الحكومية الدولية". وينص الميثاق ذاته في المادة ٧١ على أن المنظمات غير الحكومية يمكنها إقامة علاقات مع المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

٥ - وللجمعية العامة القدرة بالتأكيد على تعديل ممارساتها وقبول مجموعة من المنظمات غير الحكومية بصفة مراقب، ولكن ستطرح عندئذ اعتبارات عملية ومبدئية بالغة الأهمية. وينبغي بالتالي النظر في هذا البند بعناية وتجنب التسرع واعتباره مسألة روتينية تستعرض في الأيام الأخيرة من الدورة الثامنة والأربعين. ولعل من الأفضل إدراج هذا البند في جدول الأعمال المؤقت للدورة التاسعة والأربعين، ليتسنى لمكتب الجمعية العامة أن ينظر في بداية تلك الدورة في إمكانية إحالته إلى إحدى اللجان الرئيسية. فإذا كان الرأي السائد لدى أعضاء المكتب يتجه إلى إدراج البند في جدول أعمال الدورة الثامنة والأربعين، فإن وفد المملكة المتحدة سيوافق على ذلك، مع الاحتفاظ بآرائه فيما يتعلق بجوهر الموضوع والشكل المناسب لمعالجته خلال الدورة الثامنة والأربعين.

٦ - الرئيسة: قالت إن ممثل إيطاليا أعرب عن رغبته في أخذ الكلمة وفقا لما تنص عليه المادة ٤٣ من النظام الداخلي.

٧ - بناء على دعوة من الرئيسة، اتخذ السيد فوشي (إيطاليا) مقعدا في طاولة المكتب.

٨ - السيد فوشي (إيطاليا): قال إن وفده قد يوافق على اختصار عنوان البند على النحو المشار إليه، على ألا يكون ذلك سوى تغيير شكلي لإرضاء ممثل المملكة المتحدة، حيث إنه لا يتفق معه في الحجج التي استند إليها في تعليل موقفه. فالدور الذي تضطلع به منظمة فرسان مالطة في العلاقات الإنسانية الدولية دور خاص بما لا يدع مجال للشك، حيث إنها اضطلعت به لما يزيد على تسعة قرون، وآية ذلك البواعث النبيلة لدى آلاف المتطوعين المشاركين في أنشطتها لخدمة المحتاجين والقدرة الخارقة للمنظمة على تحويل الألقاب والرتب والتركات إلى مستشفيات وسيارات إسعاف وإمدادات طبية وجميع أنواع الخدمات المقدمة إلى المحتاجين في كامل أنحاء العالم. فإن منظمة فرسان مالطة لا تعتبر مجرد منظمة غير حكومية وبها ليست بدولة، فلا اقليم لها ولا سكان. فهي ما كان أهل روما يطلقون عليه اسم المؤسسة الفريدة. وما زال سبب وجود منظمة فرسان مالطة هو أنشطتها الدولية في مجال بناء المستشفيات، أي دون زيادة أو نقصان عما كان عليه في عام ١٠٧٠. والأمر يتعلق بكيان فقد سلطته الإقليمية منذ قرنين ولكنه لا يزال يتمتع بالاعتراف الدولي.

٩ - وتعرض لمسألة السوابق، فقال إن ممثل المملكة المتحدة أشار إلى التأكيدات التي صدرت في أعقاب منح مركز المراقب للجنة الصليب الأحمر الدولية. وقال المتكلم إن الحال يختلف تماما عن ذلك فيما يتعلق بمنظمة فرسان مالطة. ولئن كانت لجنة الصليب الأحمر الدولية تنجز أنشطة قيمة جدا تحظى بالثناء والتقدير على المستوى الدولي، فإنها، بخلاف منظمة فرسان مالطة، لا تقيم علاقات دبلوماسية مع البلدان الأخرى. والحكومات لا تمنح رتبا دبلوماسية لممثلي لجنة الصليب الأحمر الدولية، في حين أن هناك: ٦٤ دولة عضوا في الأمم المتحدة تمنح هذا الامتياز لممثلي منظمة فرسان مالطة.

١٠ - أما فيما يتعلق باعتبار هذه المسألة هامة وعاجلة أم لا، فإن السوابق التي صدرت عن الجمعية العامة في أثناء الدورة الحالية معروفة جيدا ولا داعي لاستعراضها بالتفصيل. فالأمر لا يتعلق بمسألة قانونية صرفة يتعين على اللجنة السادسة استعراضها وإنما يتعلق بمسألة تتطلب حسا سياسيا يسلم بأهمية المساهمة الجبارة والمتنوعة والعالمية في العلاقات الإنسانية الدولية من جانب منظمة ليست بمنظمة غير حكومية بالمعنى المتعارف عليه. وإن منحها صفة المراقب في هذا الظرف سيشكل حافزا هاما يشجعها على أن تضاعف جهودها الكبيرة أصلا وتوسيعها لتشمل المجالات التي بدأت الأمم المتحدة تبذل فيها جهودا مكثفة بقدر أكبر لتخفيف معاناة البشرية في كامل أنحاء العالم.

١١ - وإن طلب إدراج هذا البند في جدول الأعمال وقعه ٢٨ بلدا من جميع المناطق الجغرافية للأمم المتحدة. وإنه لمن العدل بالتالي السماح لبقية أعضاء الجمعية العامة بأن تستمع إلى آراء تلك الدول بشأن هذه المسائل.

١٢ - السيد يو (جمهورية كوريا): قال إن وفده انضم إلى مقدمي مشروع قرار منح منظمة فرسان مالطة مركز المراقب لدى الجمعية العامة. ورغم أن العالم يقف على حافة الدخول في القرن الحادي والعشرين،

(السيد يو، جمهورية كوريا)

فإنه ما زال يعاني من آثار النزاعات الوطنية والإثنية والدينية والسياسية والكوارث الطبيعية. وتعد بالملايين أعداد الرجال والنساء والأطفال الذين يموتون جوعا وأعداد الباحثين منهم عن الملجأ والمحرومين من أبسط احتياجاتهم. وقد انصرفت منظمة فرسان مالطة، على مر القرون، إلى تقديم المساعدة الإنسانية إلى عدد كبير من الأشخاص، وهي الآن تقوم، بفضل شبكتها العالمية الواسعة، بتقديم المساعدة والخدمات الغوثية إلى المحتاجين والمضطهدين والمهجورين والمعذبين لتساهم بذلك في حماية كرامة الإنسان. وتتمتع منظمة فرسان مالطة بمركز المراقب لدى منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) ومنظمة الصحة العالمية ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وهي تقيم علاقات رسمية خاصة مع عدة حكومات. وإن منحها مركز المراقب سيسهل تعاونها مع الأمم المتحدة والمؤسسات الأخرى العاملة في مجال تقديم المساعدة الإنسانية على المستوى الدولي وسيشكل حافزا يشجعها على الاضطلاع بأنشطتها على نحو أفضل.

١٣ - السيد مارتيني إيريرا (غواتيمالا): قال إن منظمة فرسان مالطة العسكرية اتخذت لها منذ تسعة قرون هدفا أساسيا يتمثل في تقديم المساعدة الانسانية الدولية وحماية حقوق الانسان وكرامته، ومن شأن الإقرار بأهمية أنشطتها وتأييد جهودها في الأمم المتحدة، أن يسهلا بقدر أكبر الأنشطة الانسانية لهذه المنظمة التي لا تقصر تعاونها على البلدان المتقدمة النمو بل هي تقدم أيضا دعما قيما الى البلدان النامية في أوقات الحرب والسلم على حد سواء. وهذه المنظمة، التي تعد من أولى المنظمات التي قدمت المساعدة الى ضحايا الحرب الأهلية في يوغوسلافيا السابقة، لها حضور في أمريكا اللاتينية وفي غواتيمالا نفسها، حيث تتمثل مساعدتها في إنجاز أعمال خيرية جماعية وتقديم الأغذية والأدوية. وقد اكتسبت هذه المنظمة بفضل كل هذه الأنشطة احترام العالم ولا يعقل بالتالي عرقلة تحمسها للخدمة بسهولة أكبر ولإكساب أهدافها النبيلة أبعادا عالمية أوسع نطاقا. وتؤيد غواتيمالا إدراج البند الجديد في جدول أعمال دورة الجمعية العامة الثامنة والأربعين لأنها ترى أن منح منظمة فرسان مالطة مركز المراقب سيعزز علاقاتها التعاونية مع الأمم المتحدة وييسر توسيع نطاق الأنشطة الانسانية.

١٤ - السيد لدسو (فرنسا): أثنى على العمل الرائع الذي تقوم به منظمة فرسان مالطة في مناطق كثيرة من العالم وقال إنه يقر بأن هذه المنظمة لها وجهة خاصة جدا من وجهة نظر القانون الدولي. وبعد أن استصوب فكرة إسقاط الجزء الثاني من عنوان البند وفقا لما أشار اليه ممثل المملكة المتحدة، أعرب عن تأييده لإدراج هذا البند في جدول أعمال دورة الجمعية العامة الثامنة والأربعين.

١٥ - السيدة حمامي (اليمن): تكلمت باسم رئيس اللجنة الثالثة فأيدت فكرة إدراج البند المعني في جدول أعمال دورة الجمعية العامة الثامنة والأربعين. وقالت إن منظمة فرسان مالطة جديرة باكتساب صفة المراقب نظرا لما أنجزته من أنشطة إنسانية.

١٦ - السيد العربي (مصر): أعرب عن تأييده الكامل لمشروع القرار A/48/957 دون أي تعديل وقال إن المكتب سبق أن نظر في الماضي في حالات مماثلة لهذه الحالة. وأشار الى حالة لجنة الصليب الأحمر الدولية فقال إنه ارتئي فيها ضرورة منحها صفة المراقب على أساس أنها تؤدي ولايتها نيابة عن المجتمع الدولي. ووصف منظمة فرسان مالطة، التي تقيم علاقات دبلوماسية مع العديد من البلدان ومن بينها مصر والمتمتعة فعلا بمركز المراقب في منظمات دولية أخرى بأنها منظمة أثبتت من خلال أنشطتها أنها تتفانى في خدمة قضية المساعدة الإنسانية.

١٧ - السيد مونغبي (بنن): قال إنه يوافق على تغيير عنوان البند المقترح بما يتماشى مع ما اقترحه ممثلا المملكة المتحدة وفرنسا. وتعرض لتساؤلات ممثل المملكة المتحدة عن البند وهل يتسم أم لا بطابع الاستعجال، فقال إن هناك سوابق وافق فيها المكتب على أن تدرج في جداول أعمال دورات سابقة بنود يعتبرها في نظره غير ذات طابع استعجالي. وأشار كذلك إلى أنه لا يجوز إدراج منظمة فرسان مالطة العسكرية المستقلة في نفس فئة المنظمات غير الحكومية الأخرى.

١٨ - السيد بونسه (إكوادور): قال إنه يؤيد أقوال ممثل بنن ولا يعترض على اختصار عنوان البند المقصود. وأيد ممثل إيطاليا في رأيه القائل بأن منظمة فرسان مالطة لا يجوز اعتبارها مجرد منظمة غير حكومية، نظرا لأنها تقيم علاقات دبلوماسية مع أكثر من ٦٠ دولة، من بينها إكوادور. وقال إنه يؤيد بالتالي فكرة إدراج البند في جدول أعمال دورة الجمعية العامة الثامنة والأربعين.

١٩ - السيد زانغ جون (الصين): قال إنه يشاطر ممثل المملكة المتحدة شواغله التي أعرب عنها، ولا سيما فيما يتعلق باعتبار منظمة فرسان مالطة العسكرية المستقلة منظمة غير حكومية. وقال إنه يرى ضرورة التعمق بقدر أكبر في بحث هذا البند وإن المكتب ينبغي أن يتصرف بتأن وأن يتخذ الترتيبات المناسبة بغية التوصل إلى اتفاق تقبله جميع الأطراف.

٢٠ - السيد فلوسوفيتش (بولندا): قال إنه يؤيد إدراج البند المعني وأعرب عن رغبته في أن تشارك منظمة فرسان مالطة في أعمال الجمعية العامة بصفة مراقب.

٢١ - السيد رحمان (بنغلاديش): قال إنه ينبغي للمكتب أن ينظر في هذا المسألة مع إيفائها حقها من الجدية. ودون التقليل من أهمية عمل منظمة فرسان مالطة وبصرف النظر عن أن جانبها سيعزز اذا مُنحت مركز المراقب، فإن مهمة المكتب تتمثل في توضيح هل سينتهي به الأمر إلى إيلاء نفس المعاملة لمنظمات خيرية غير حكومية أخرى تستحق التقدير إلى حد بعيد. ورغم أنه لا يمكن تجاهل ما تنص عليه المادة ٧١ من الميثاق والمادة ٧٩ من النظام الداخلي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، فإنه يتعين مراعاة أن منظمة فرسان مالطة ليست منظمة غير حكومية كسائر المنظمات. وينبغي النظر في هذه الحالة على أنها استثناء

(السيد رحمان، بنغلاديش)

على غرار ما كان عليه الأمر عندما عولجت مسألة منح مركز المراقب للجنة الصليب الأحمر الدولية، والتأكيد على أن تلك الصفة لا تمنح بصفة عشوائية. وقال إن وفده يؤيد إدراج البند في جدول أعمال دورة الجمعية العامة الثامنة والأربعين ويوافق على تعديل عنوان ذلك البند.

٢٢ - السيد حديد (الجزائر): قال إن طبيعة حجج مقدمي مشروع القرار تشجعه على اتخاذ موقف متعاون ومؤيد للمقترح المعروض.

٢٣ - السيد لوكابو كابوجي نزاجي (زائير): قال إن بلده المشارك في قائمة مقدمي الطلب الجاري استعراضه، ليست لديه أية اعتراضات على أن يختصر البند المقترح على النحو الذي دعا إليه ممثل المملكة المتحدة. وإن زائير هي أفضل من يدرك ويؤكد أكثر من أي بلد آخر الحاجة الماسة إلى الأنشطة التي تضطلع بها منظمات مثل منظمة فرسان مالطة العسكرية المستقلة نظرا للحالة المأساوية للاجئين القادمين من رواندا الموجودين في أراضيها. فإذا ما كان منح مركز المراقب لمنظمة فرسان مالطة سيساعدها على مساعدة مثل هؤلاء الناس، فسينتفي كل سبب للتفكير مطولا بشأن هل ينبغي أو لا ينبغي الإسراع باتخاذ قرار في هذا الشأن. ولعل من الأنسب أن يقوم جميع الذين أعربوا عن اعتراضات شكلية بسحب اعتراضاتهم ووافقوا على إدراج البند المقترح في جدول أعمال دورة الجمعية العامة الثامنة والأربعين.

٢٤ - السيدة فاسيشت (الهند): دعت إلى الأخذ بما أشار إليه ممثلا المملكة المتحدة والصين من التأني في استعراض مثل هذه الطلبات. وقالت إن الهند تؤيد فكرة الاستمرار في مناقشة هذه المسألة قبل اتخاذ قرار في هذا الشأن، سواء كان ذلك خلال الدورة الجارية للجمعية العامة أو خلال دورتها التاسعة والأربعين.

٢٥ - السيد روغاشيف (الاتحاد الروسي): قال إن مهمة المساعدة الإنسانية التي اضطلعت بها وما زالت منظمة فرسان مالطة جديرة باحترام وتقدير الجميع كما يتبين من القائمة الطويلة لمقدمي طلب منح تلك المنظمة مركز المراقب لدى الجمعية العامة، بيد أن البت في ذلك لا يكون بقرار يتخذه المكتب دون ترو. وينبغي بادئ ذي بدء أن يحدد بعناية مدى تأثير ذلك في إثراء أنشطتي كلا الكيانين وتحديد هل هذه المسألة عاجلة أم لا. ويعتقد الاتحاد الروسي أن المادة ١٥ من النظام الداخلي للجمعية العامة لا تبرر اتخاذ مثل هذا القرار. ثم إن ذلك يثير من جهة أخرى مشاكل قانونية. والاتحاد الروسي هو إحدى الدول الكثيرة التي أقامت علاقات دبلوماسية مع منظمة فرسان مالطة العسكرية المستقلة ولا يستبعد أن تتناقض هذه الحالة بطريقة ما مع مقترح منح صفة المراقب لتلك المنظمة بصفتها منظمة غير حكومية ويفضل الاتحاد الروسي بالتالي أن يدرج البند المقترح في جدول أعمال الدورة التاسعة والأربعين، مع إدخال التغييرات التي اقترحها ممثل المملكة المتحدة.

٢٦ - السيد بورسو (غرينادا) والسيد السويدي (الإمارات العربية المتحدة) والسيد كلباجي (سري لانكا) والسيد بول (ليبريا) والسيدة سيمغروكا (جمهورية تنزانيا المتحدة) والسيد سيرمي (بوركينا فاصو): أيدوا طلب ادراج البند المقترح في جدول أعمال دورة الجمعية العامة الثامنة والأربعين وأعربوا عن عدم اعتراضهم على اختصار عنوان البند.

٢٧ - السيد وود (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية): شكر الوفود التي وافقت على مقترحه الداعي إلى اختصار عنوان البند المقترح. وقال إنه يعتقد من جهة أخرى أن من الضروري توضيح أن التحفظات التي أعربت عنها المملكة المتحدة تتعلق أساسا بصعوبة إفراد منظمة فرسان مالطة بمعاملة تميزها عن منظمات كثيرة أخرى تضطلع بأنشطة مماثلة، سواء في المجال الإنساني أو في مجال حقوق الإنسان وغير ذلك من الميادين، ويمكنها أن تطلب بدورها منحها صفة المراقب لدى الجمعية العامة. بيد أنه إذا ما تم التوصل إلى اتفاق عام في هذا الشأن، فإن وفده لن يعترض أبدا على ادراج هذا البند في جدول أعمال الدورة الثامنة والأربعين.

٢٨ - السيد مونغبي (بنن): قال إنه يرحب مع الارتياح بالمرونة التي أبداها ممثل المملكة المتحدة. وأضاف قائلا إن منظمة فرسان مالطة تعد حالة خاصة حيث لا توجد أية منظمات أخرى مثلها تقيم علاقات دبلوماسية مع هذا العدد الهائل من البلدان في العالم. وإن أي تخوف ممكن بشأن الطلب المقدم سينتفي عندما توضع في الاعتبار حالات من قبيل حالة اللاجئين الروانديين التي أشار إليها ممثل زائير.

٢٩ - الرئيسة: أعلنت أن المملكة المتحدة قدمت تعديلا لعنوان البند المطلوب إدراجه في جدول أعمال الجمعية العامة. ويقترح في هذا التعديل اختصار العنوان بحذف عبارة "بالنظر إلى دورها الخاص في العلاقات الإنسانية الدولية". وتماشيا مع الممارسة المعمول بها في صياغة بنود أخرى مماثلة، ويقترح هذا التعديل أيضا إضافة عبارة "لدى الجمعية العامة". وهكذا يصبح نص البند المقترح بصيغته المعدلة: "منح مركز المراقب لدى الجمعية العامة لمنظمة فرسان مالطة العسكرية المستقلة". ووفقا للمادة ١٣٠ من النظام الداخلي للجمعية العامة، يتعين على المكتب أن يتخذ أولا قرارا بشأن التعديل الذي قدمته المملكة المتحدة شفويا. وقالت إنه إن لم تكن هناك أية اعتراضات فستعتبر أن المكتب يوافق على التعديل.

٣٠ - وقد تقرر ذلك.

٣١ - قرر المكتب أن يوصي الجمعية العامة بإدراج البند الإضافي في جدول الأعمال.

٣٢ - قرر المكتب أن يوصي الجمعية العامة بأن ينظر في البند مباشرة في جلسة عامة.

رفعت الجلسة الساعة ١١/١٠.